قوله تعالى ما كان محمد ابا احد من رجالكم ليس للاجلس الرجال لانه صلى الله عليه وسلم ابو القاسم واخوته ولا في كل زمان لان زوجات ابنائه بناته يحرمن
عليه كما يحرمن على غيره فالغرض في ليس محمد ابا احد من رجالكم البالغين في الحال الحاضر فلا يحرم عليه امراة وليس في هذا الحال رد لما يزعمون من
تسميتهم زيد بن محمد وقد تزوج بامراته والحاصل كذبهم في هذه الدعوة الخاصة والسياق عمدة في التعيين في كل خطاب وليس من التخصيص بالسبب
بل من الدلالة على الخصوص بدليل على ان العموم مطلق في الاوقات وما ذكرنا مقيدا مخصص فرجع في غرائب ما يتوهمون ان هذه الآية تنفي كونه (العموم)
صلى الله عليه وسلم ابا الحسنين وذريتهما هذا مع تخصيصهما خاصة بكونه صلى الله عليه وسلم اباهما وعصبتهما بالاحاديث وباعم من ذلك وهو كون
عيسى من ذرية ابراهيم عليهم الصلاة والسلام بنص القرآن العظيم ومن الواقعات في مكة ان الذين يصيحون في الحنفي وقت اشرافها الخطيب كانوا
يصيحون بهذه الآية فاوقع بهم بعض من يلي الاشراف ثم عاد واليها بويعات ثم ضعفت الدولة ثم تركوها حين قوت شوكة ذلك منهم مع ضعف دولة (امور)
الاشراف وفوقها وهو شاهد صدق على احتمال النصب منهم كل عرق ومفصل مع شواهد نظائره والرامي اكثر من الفاعل سورة سبا قوله تعالى
حتى اذا فزع عن قلوبهم او رجع ورد لا ادري في هذا الموضع حديث اذا تكلم الله بالوحي سمع اهل السماء الدنيا صلصلة كجر السلسلة على الصفا فيصعقون فلا يزالون
كذلك حتى يأتيهم جبريل فزع عن قلوبهم فيقولون يا جبريل ماذا قال ربك فيقول الحق الحق اخرجه ابو داود والبيهقي من حديث ابن مسعود وله روايات (حتى اذا جاءهم جبريل)
مطولة ومختصرة اخرجه البخاري ومسلم والحاكم وغيرهم من حديث ابن عباس وابن مسعود وابي هريرة وغيرهم وتلقاه الناس بل ربما وهموا في
انفسهم ان الحديث تفسير للآية فليس في اللفظ النبوي دليل على ذلك لانه في جميع الروايات في احوال نزول الوحي وسياق الآية كما ترى في غاية البعد
عن ذلك ولذا اطبق المتأخرون على التفسير بحسب السياق والحق معهم على ان التفريع في كلام المتقدمين قبيل ما هو الا رد في المحل وربما كون ذلك
من الرواة ولا جامع بين الحديث وتفسير الآية غير اللفظ اعني فزع عن قلوبهم وفي صنيع المحدثين من هذا شيء كثير اعني ايراد الحديث شاهدا
ومفسرا للمقاصد مع البعد بينهما والله اعلم قوله تعالى ان ربنا لغفور شكور في الكشاف ذكر الشكور دليل على ان القوم كثير الحسنات اقول هذا كلام
ناب عن حمله عليه لما فيه بالاعتداد بالاعمال وانما الواجب ان يقال ذكر الشكور دليل تنعيمهم من عند الله سبحانه باعمالهم تنعيما ما انسب الى ما انعم
عليهم من النعم وما له من الحق ومن هذا يعرف معنى الشكر لا ما صرح به في الآية الاولى من الاثابة وقرينة هذا المعنى تفسيره قوله تعالى الذي احلنا دار المقامة
من فضله بمطلق الاعطاء قال وليس من الفضل الذي هو التفضل فيقول له هذا المطلق لا يوجد في الخارج انما يوجد المقيد باحد القيدين لما يستحق كالدين واما
فضل محض واما فضل فيه شائبة حق والعمدة هو الفضل فاما المستحق فلا يصح ان يقال فيه فضل كقاضي الدين لا يصح ان يقال تفضل واما ما فيه شائبة فكما
كفقير اهدى الملك تحفة درهما بطرفه بها ويجعلها سببا لاظهار الحاجة اليه ويعطيه ما له فيه وشدة حاجته الى ما في يديه فيغنيه الملك فيقال للملك (تساوي)
متفضل بلا ريب وتخيل تلك الهدية لكنها غير مضاعة في الجملة وقد ينوه بها الملك لكرمه فجعل الفقير كانه جاء بشيء وغيره عاص سيء الادب مع الملك
ويتعرض لهتك حرمه اخرج ابن ابي حاتم عن ابي رافع قال يؤتى يوم القيامة بالعبد وله دواوين ثلاثة فديوان فيه النعم وديوان فيه ذنوبه وديوان فيه حسناته
فيقال لاصغر نعمة الله عليه قم واستوفي ثمنك من حسناته فتقوم فتستوعب تلك النعمة حسناته كلها وتبقى بقية النعم عليه وذنوبه كما هي (قومي)
فمن ثم يقول العبد اذا دخله الله الجنة ان ربنا لغفور شكور ومن شواهد هذا الحديث حديث صاحب الجزيرة مع صحبه الذي عبد الله خمسمائة سنة فيه
يقول الله ادخلوا عبدي الجنة برحمتي فيقول رب بعملي فتحسب اعماله فلا تفي بنعمة البصر فيقول الله ادخلوا عبدي النار فيقول رب ادخلني الجنة برحمتك
فيقول الله ادخلوا عبدي الجنة برحمتي فنعم العبد كنت او كما قال صلى الله عليه وسلم قوله تعالى قل بلى وربي لتأتينكم اورد الزمخشري ان عين المدعى
وتأكيده دعواه بكلام مؤكد لا يجدي نفعا مع المنكر واجاب انه قد اردف الدعوى بالبرهان القاطع وهو الوعد والوعيد يعني ليجزي الذين امنوا الآية بين
الزمخشري مضمونه قوله تعالى افحسبتم انما خلقناكم عبثا وانكم الينا لا ترجعون يعني ان العقل يدل على انه لا بد من الجزاء فيلزمهم الاقرار بالآخرة اقول ما ذكر
نوع مساغ لكنه بعيد في مقام خطاب المعاندين لان الاستدلال على الآخرة بالعقل لا يدركه الا خواص الخواص الذين زعموا ان الحكيم لا يبيح التخلي ونظم
بعضهم بعضا ثم لا يناصف بينهم ونحو ذلك فيقطعون انه لا بد من محل المناصفة وايضا تأكيد الدعوى والاولى ان يقال انه لما وضح الادلة (يضيع)
العقلية والنقلية المعروضة عليهم مع تمكنهم من النظر ولم يعقلوه او تعقلوه فكابروا اطرحت مكابرتهم وكان انكارهم لم يكن كانه قيل بلى قد وقع

لكم

النصح

لكم خلاف هذا وتحرى انه للنصح واجلى ان يخفى عليكم فانا النصح لكم واجهد جهدي الراغب والراهب فكانه قال دعواكم هذه المكابرة والامر اجرى ان ينقل عنه
وجه آخر وهو انه في وصفه بهذه الصفات انه عالم غني والعالم الغني حكيم كانه لا يسع دواعي القبيح ولا يجهله ولا يفعله واذا كان حكيما فلا يسع هذا الفرق بينهما فلا بد
ان يميز الخبيث من الطيب ويفعل يوم الجزاء المطابق لحكمته وحاصل هذا الوجه نحو حاصل كلام الزمخشري ولكنه اقتصر على الاستدلال بالجزاء حسب وهل صفات المقسم به
الدالة على الحكمة المستلزمة المقصود من الدعوى ونحن جعلنا الحكمة المدلول عليها بتلك الصفات شاهد الدليل والجزاء متفرع عليها ولازم منها سورة فاطر قوله تعالى (الحكمة)
ولا تزر وازرة وزر اخرى ان قلت الاحاديث ان ذنوب المسلمين تحمل على اليهود والنصارى وانه يؤتى باليهودي والنصراني فيقال يا مؤمن هذا فداك من النار
بعد دخول المؤمن النار ومنها قبل دخوله وجملة هذه الاحاديث لا يمكن ردها لانها متواترة معنى وقريب من ذلك وكثير من رواياتها صحيح فكيف الجمع بينها وبين الآية فان التناقض
ظاهر بين تلك الدليل اللفظي يحتمل التاويل والعقلي لا يحتمله والدليل العقلي موافق للآية المتواتر معناها الصريح لفظها وذلك ان تعذيب احد بغير ذنب قبيح
وتعذيبه بذنب آخر منه وزيادة لانه عذب بغير ذنب يستحق به التعذيب واضافة التعذيب لذنب الغير ازيد في القبح فانه قبح الخبيث ولو جاز امثالها القبيح
على الله تعالى السمع لجواز الكذب كما قد ذكرنا من ذكره وبيانه في عدة مواضع فيتعين تاويل الاحاديث الا ما امكن والا كان من المنقطعين مع القطع وانتفت باستحالة القبيح (لما صح السمع)
عن الحكيم وان شئنا ان نتكلم في التاويل لا على القطع بانه مراد الحكيم ولكن على انه لو كان كذلك لكان مناسبا وقد يكون ذلك في نفس الامر فقد يكون هو وقد يكون
مع غيره من واحد فاكثر وذلك ان نقول يحتمل ان الله سبحانه لم يضع على اليهود والنصارى قدر ما يستحقونه بل دون ذلك لخفي اراد ان يتفضل على المسلمين
ويرفع مكان حملهم من العذاب على اهل الكتاب لانه الذي يستحقونه او بعضها يستحقونه ايضا ويؤيد هذا ان اعظم العذاب بعظم الموقع والذي يحمى الباس (وضع ما كان) (عصاه)
لا تساع عظمته فلا يتساوى عصيان من عصاه ولكنه لحلمه ورحمته يأخذ ويدع لحكمته وعدله ورحمته وفضله ولا سبيل لنا على انه استوفى ما يجب وقوله
جزاء وفاقا ليس فيه صراحة بذلك لان الوفاق اعم من الاستيفاء مع انه في الذين لا يرجون حسابا فان قلت وما الحكمة في خصوص اهل الكتاب بان عليهم الزائد
الذي يسمى حين كان المؤمنون مطالبين بذنوبهم قبل ان ترد على اهل الكتاب مع انهم اقبح عصيانهم الآن عصيانهم بعدما علم وليس الجاهل بالاشياء كالعالم كيف
يعد الله نوما لكن بعدها عاهم وشهدوا ان الرسول حق وجاءهم البينات قلت نظر الكريم الى ما لا يستحق الخبير بوجه ما فلم يكن يجمع له ذلك المقابلة ضايعة
وان كانت تورث عظم نكالهم باعتبار آخر لكنهم تراهم من في حين يلي ويحتمل ان يكون في الحكمة ان يضع الله سبحانه على جميع العصاة جملة من العذاب يزنها
ويصرفها كما ورد في المطر انه ينزل كل عام مقدار لا يزيد ولا ينقص ولكن يعم الكثير منه عام فاذا اراد الله سبحانه عقوبة الخلق بالجدب وضع ما ينتفعون
بحيث لا ينتفع كالبحار والفيافي واذا اراد نفعهم حمله في مواضع النفع فهذا نظرا باعتبار وهذا كله استيناس ودفع خرخرة لتبصر سعة الامر والا فالواجب الرجوع (ولا ينتفعون)
الى الحكمة جملة لضعف العقول عن ادراك تفاصيل الحكمة وان كان سبحانه لم يخرج شيئا في الحكمة فلا نسبة لما اعطاه لما ادخر قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي لنفد
البحر قبل ان تنفد كلمات ربي ولو جئنا بمثله مددا ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام والبحر يمده من بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله ان الله عزيز حكيم سورة يس قوله
تعالى كل في فلك يسبحون الاحسن ان يكون خبرا كل في فلك ويسبحون حالا وقد ذكره ابو البقاء في الكشاف ان الخبر يسبحون واستشكل بلزوم اتحاد الفلك
واجاب بان المراد الجنس وهو تكلف بلا ملجئ وفي بعض تفاسير ابن عباس ما يدل على اتحاد الفلك فعليه الخبر يسبحون ولا يبعد ان يكون عبارة عن دورانها
على وتيرة واحدة على جهة الدوام ولا فلك سوى الفرق والكلام في التفاسير لئلا ينتهي الا ان اتحاد الفلك وتعدده بحسب الرواية فيتبع النقل والله اعلم
سورة الصافات قوله تعالى والله خلقكم وما تعملون دقق الصفوي هنا الخ واطال الحيلة في خذلان الصحابة وكشف عنها ونحن وتلبيسهم مع كونه تحت رايتهم قال ما لفظه
كلمة ما عامة لما يحكمون من الاوضاع والحركات والمعاصي والطاعات وغيرها والمراد بافعال العباد المختلف فيها هو ما يقع في كسب العبد ويسند اليه من الصوم والصلاة والاكل
والشرب ونحوها مما يسمى بالحاصل بالمصدر لا نفس الايقاع الذي هو الاعتبارات العقلية كما يقولون الزكاة ويقيمون الصلاة يعملون الصالحات وسيئات فالاعتراض هذه (تقول)
النكتة تبرزمن الفضلاء بالفوق في بقاء كون ما موصولة والانصاف الاية يحتمل لما قررناه وان يكون المراد ما تعملونه من الاصنام فلم يبق الاستدلال مع الاحتمال والله اعلم
انتهى حاصله ان الاشتغال يتعين كونها مصدرية او موصولة مع اتحاد الحاصل من النظر هو ما المراد بها معمولا على كما صرح به كلام ابو حاتم هو الخشب المنحوت قال وهو احتمال
لا يسقط الاستدلال بها لان هذه تدقيق لكن صنع الا الايقاع والحاصل بالمصدر يلزم اتحادهما لسند اليه فروع فلا يستند احدهما الى فاعل والآخر الى آخر فيعد الكلام الحق ما (ايضا)
مصدرية تتضمن التعميم الذي ذكره او موصولة ظاهرة في المعمول به الخاص هو الخشب وانما اراد الرجل التستر ولو ارادة التنبيه لا دلالة وسياق على ان المراد نفي الجنس نفي التصحيح

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)